جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
كلية الشريعة والاقتصاد
نيابة العمادة المكلفة بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية

الندوة العلمية
المسؤولية الإعلامية -دراسة مصطلحية فقهية قانونية-
تنظيم
فرقة بحث PRFU " المسؤولية الإعلامية في ضوء الفقه الإسلامي وأخلاقيات المهنة "
بالشراكة مع قسم الفقه وأصوله
ليوم الأحد 19 شوال 1445 هـ الموافق لـ 28 أفريل 2024 م

عنوان المداخلة

المعايير الشرعية في ضبط المسؤولية الإعلامية

د. يمينة بوسعادي
أستاذ محاضر " أ "
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
قسنطينة – الجزائر

yaminaboussaadi@hotmail.com

ملخص

لم يعد خافيا على أحد أهمية وخطورة الإعلام ووسائله المتعددة على الفرد والمجتمع، بل وعلى الإنسانية جمعاء، سيما في عصرنا الحاضر حيث أصبحت المعلومة متاحة لكل الفئات وفي كل الأوقات والبيئات.و المتتبع اليوم لواقع المؤسسات الإعلامية فيما تقدمه من مواد، لَيدرك بعدها الجلي عن النزاهة والاستقلالية، مما أدّى في كثير من الأحيان إلى انعدام المصداقية ؛ نتيجة للإنتشار الواسع لممارسات غير مسؤولة من طرف بعض الإعلاميين والأشخاص والناشطين في مختلف شبكات التواصل الاجتماعي، التي أضحت غالبيتها وسائل لنقل الأكاذيب والافتراءات واقتحام الخصوصيات ونشر الأفكار والتوجُهات والشائعات... مما قد يؤدي إلى زعزعة أمن واستقرار المجتمع والدولة.كل هذا جعل الحديث عن المعايير الشرعية في ترشيد السلوكيات الإعلامية ضرورة ملحة في ظل ما يحدث من تجاوزات نأت برسالة الإعلام الساميةعن مسارها الصحيح في خدمة الإنسان والإنسانية.

الكلمات المفتاحية: الإعلام - المسؤولية الإعلامية - الضوابط الشرعية - وسائل الإعلام - المصداقية - النزاهة - الاستقلالية - شبكات التواصل الاجتماعي.

Abstract: Sharia Guidelines for Media Responsibility

The media and its various tools hold immense importance and wield significant influence on individuals, societies, and humanity as a whole. This is especially true in today's era, where information is easily accessible across all segments of society, at any time, and in diverse settings. However, a closer examination of contemporary media institutions and the content they produce reveals a substantial departure from the principles of integrity and independence, resulting in a notable erosion of credibility.

This decline in credibility can largely be attributed to the proliferation of irresponsible practices by certain journalists, individuals, and activists, particularly on social media platforms. These platforms have increasingly been used as vehicles to spread misinformation, defame others, invade privacy, and disseminate biased ideologies, prejudices, and rumors. Such actions pose serious threats to societal and state stability and security.

These troubling trends highlight the urgent need for Sharia-based standards to regulate and improve media practices. Implementing such guidelines is crucial to realigning the media with its noble mission of serving humanity and fostering the well-being of individuals and societies.

Key words: Media - Media Responsibility - Sharia Guidelines - Media Tools - Credibility - Integrity - Independence - Social Media Networks

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله الذي أكمل لنا الدين، وأتم علينا النعمة، وجعلنا أمة وسطاً لنكون شهداء على الناس ويكون الرسول علينا شهيداً، والصلاة والسلام على نبينا محمد الذي أرسى دعائم الأخلاق، ورسم لنا معالم طريق الهداية، وبعد:

لقد أصبح الإعلام في عصرنا الحاضر أحد أخطر أدوات التأثير على الأفراد والمجتمعات، بل وعلى الإنسانية جمعاء. فهو لا يقتصر على نقل الأخبار والمعلومات، وإنما أصبح قوة حقيقية توجّه السلوك، وتشكل الرأي العام، وتحدد أولويات المجتمع. إلا أن هذه القوة العظيمة قد انحرفت في كثير من الأحيان عن مسارها السليم، وأصبحت وسيلة لنشر الأكاذيب، وبث الشائعات، وانتهاك الخصوصيات، مما أدى إلى فقدان المصداقية وزعزعة الثقة بين الجمهور والمؤسسات الإعلامية.

وفي ظل التحديات التي يواجهها العالم الإسلامي اليوم من تأثيرات العولمة الإعلامية، واندفاع المعلومات عبر وسائل الاتصال الحديثة، تبرز الحاجة الملحّة إلى استحضار الضوابط الشرعية التي يمكن أن تسهم في تقويم مسار الإعلام، وجعله وسيلة لبناء المجتمع وخدمة الإنسانية، بدلاً من أن يكون أداة للتضليل أو التشويه.

إن الشريعة الإسلامية، بمبادئها وقيّمها السامية، لا تترك جانبًا من جوانب الحياة إلا وضعت له الإطار الذي يضمن تحقيق المصلحة العامة وصون الحقوق. ومن هذا المنطلق، تتناول هذه الدراسة **"المعايير الشرعية في ضبط المسؤولية الإعلامية"**، سعياً لتوضيح العلاقة بين الإعلام وأخلاقيات الإسلام، وبيان القواعد التي يجب أن يتحلى بها الإعلامي المسلم في أداء رسالته.

ستركز الدراسة على تحديد المفاهيم الأساسية المتعلقة بالمعايير الشرعية والمسؤولية الإعلامية، مع استعراض لأهم الخصائص التي تميز الإعلام الإسلامي عن غيره. كما ستبحث في الضوابط التي تضمن التزام رجل الإعلام بالقيّم الإسلامية أثناء ممارسة عمله، سواء على مستوى نقل الحقائق أو احترام خصوصيات الأفراد.

هذه الدراسة ليست مجرد محاولة لتشخيص واقع الإعلام في ضوء الشريعة، بل هي دعوة لكل العاملين في هذا المجال لتبني منهج أخلاقي وإنساني يعكس القيم الحقيقية للإسلام، ويعيد الثقة برسالة الإعلام النبيلة.

إن الحاجة إلى إعلام إسلامي مسؤول ليست مجرد مطلب ديني، بل هي ضرورة اجتماعية وإنسانية تهدف إلى بناء مجتمع أكثر عدلاً واستقراراً، حيث تكون الكلمة أداة إصلاح لا وسيلة إفساد، وحيث تكون الحقيقة هي الغاية الأولى لكل رسالة إعلامية ولأن الدراسة تهدف إلى الربط بين الإعلام والشريعة الإسلامية جاءت خطة البحث على النحو الآتي:

المبحث الأول: مدخل مفاهيمي في ضبط مصطلحات الدراسة.

المبحث الثاني: معايير ضبط المسؤولية الإعلامية في الشريعة الإسلامية.

خاتمة

المبحث الأول

مدخل مفاهيمي في ضبط مصطلحات الموضوع

أقصد بهذا المدخل ضبط مصطلحات الدراسة بهدف الوصول إلى تصور الشريعة الإسلامية للمسؤولية الإعلامية، وإسهامها في وضع الضوابط والمعايير التي من شأنها الارتقاء برسالة الإعلام في أداء مهمته الأساسية على أكمل وجه.

المطلب الأول: مفهوم المعايير الشرعية والمسؤولية الإعلامية

أولا: تعريف المعايير الشرعية

1. **تعريف المعايير لغة :**

المعايير جمع معيار، وهو من العيار بكسر العين، ومعناه: كل ما تقدّر به الأشياء من كيل أو وزن، وما اتخذ أساسا للمقارنة، ومنه عيّرت الدنانير: هو أن تلقى دينارا بدينار، فتوازن به دينارا دينارا. وكذلك عيّرت تعييرا إذا وزنت واحدا واحدا، يقال هذا في الكيل والوزن [1].

2. **تعريف المعايير اصطلاحا:**

يذكر "الكفوي" أن أصل المعيار مأخوذ من العيار: " وهو في الأصل مصدر عايرت المكايل والموازين، إذا تقايستها، ثم نقل إلى الأدلة أعني ما يقاس به، ثم إلى الدليل الذي يعرف به حال الشيء وعليه فيمكن تعريف المعيار اصطلاحا، بأنه: الدليل الذي يعرف به حال الشيء [2].

3. **تعريف الشرعية لغة:**

نسبة إلى الشريعة، و الشريعة مشتقة من شرع الشيء يعني سنّه وبيّنه، وأشرع الشيء دفعه جدا، ومنه شراع السفينة، وشرع الحق، ظهر [3].

قال ابن فارس: " الشين والراء والعين أصل واحد، وهو شيء يفتح في امتداد يكون فيه، من ذلك الشريعة، وهي مورد الشاربة للماء، واشتق من ذلك الشرعة في الدين " [4].

4. **تعريف الشريعة اصطلاحا:**

---

[1]- لسان العرب، ابن منظور، 623/4.
[2]- الكليات، الكفوري، ص 654.
[3]- لسان العرب، ابن منظور، مصدر سابق، مادة " شرع ".
[4]- معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، مادة " شرع ".

تطلق الشريعة ويراد بها: " ما شرعه الله لعباده من العقائد والعبادات والأخلاق والمعاملات ونظم الحياة في شعبها المختلفة، لتحقيق سعادتها في الدنيا والآخرة " [5].

ثانيا: تعريف المسؤولية الإعلامية

1. تعريف المسؤولية لغة:

لم ترد كلمة المسؤولية في المعاجم اللغوية القديمة، وإنما جاءت في المعاجم المعاصرة كمصدر صناعي من "سأل"، وسأل يحمل معنى استعطاء الشيء. ويقال: تساءل القوم أي سأل بعضهم بعضا [6].

2. **تعريف المسؤولية اصطلاحا:** " هي إقرار المرء بما يصدر عنه من أفعال واستعدادات لتحمل نتائج سلوكه " [7].

3. تعريف الإعلام لغة:

مصدر الفعل الرباعي "أعلم"، يقال: أعلم يعلم إعلاما، وأعلمته بالأمر: أبلغته إياه، وأطلعته عليه ومنه استعلم لي خبر فلان وأعلمنيه، حتى أعلمه واستعلمني الخبر فأعلمته إياه [8].

4. **تعريف الإعلام اصطلاحا:** عرفه "إبراهيم إمام" بقوله: " هو نشر للحقائق والأخبار والأفكار والآراء بوسائل الإعلام المختلفة " [9].

وعرفه الألماني أوتوجروت المتخصص في شؤون الإعلام بقوله: " التعبير الموضوعي لعقلية الجماهير ولروحها واتجاهاتها في نفس الوقت " [10].

ولعل تعريف إبراهيم إمام: " إمتاز بوضع كلمات منتقاة في التعريف مما جعلته جامعا ومانعا وهذا ما يتطلبه الحدّ، كما أنه أوضح المادة الإعلامية وطبيعتها من خلال الحقائق والأخبار والأفكاروالآراء، وأشار أيضا إلى تنوع وسائل الإعلام وعدم حصرها، مما يوحي بترك الباب مفتوحا أمام أية وسيلة مستعملة؛ كما أن هذا التعريف قد تضمن مجموعة من الأمور المتعلقة بطبيعة الإعلام وغاياته، والدور الذي يلعبه من خلال وسائله المتعددة.

5. تعريف الإعلام الإسلامي:

---

[5]- معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، ص15.
[6]- لسان العرب، ابن منظور، مصدر سابق، " سأل " ، 7/ 98.
[7]- الأخلاق النظرية، عبد الرحيم بدوي، ص10.
[8]- لسان العرب، ابن منظور، مصدر سابق، (أعلم)، 371/9.
[9]- الإعلام الإسلامي، إبراهيم إمام، ص 27.
[10]- الإعلام والدعاية، عبد اللطيف حمزة،ص67.

"هو جهد فني وعلمي مدروس، ومخطط ومستمر وصادق، من قِبَل قائم بالاتصال؛ هيئة كانت أم جماعة أم فرد لديه خلفية واسعة ومتعمقة في موضوع الرسالة التي يتناولها. ويستهدف الاتصال بالجمهور العام، وهيئاته النوعية، وأفراده، بكافة إمكانيات وسائل الإعلام والاقناع، وذلك بغرض تكوين رأي عام صائب يعي الحقائق الدينية ويدركها ويتأثر بها في معتقداته وعباداته ومعاملاته " [11].

6. تعريف المسؤولية الإعلامية اصطلاحا:

" هي مجموعة القيّم والأخلاقيات التي يلزم الإنسان بها نفسه إلزاما فطريا بالخلقة ومكتسبا بالمهنية، لرعاية حق الجمهور في المعرفة الصادقة والهادفة، و المستندة إلى مفاهيم وأحكام الشريعة الإسلامية، ويكون مسؤولا عنها في الدنيا والآخرة " [12].

المطلب الثالث: أدلة مشروعية المسؤولية الإعلامية:

دلّت نصوص شرعية كثيرة على مبدأ تحمل المسؤوية، ومنها المسؤولية الإعلامية كقيمة أخلاقية، تعكس روح الإسلام ومبادئه.

1. القرآن الكريم:

أ- قال الطبري في قوله تعالى: ﴿ **لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ** ﴾ [الأنبياء:23].

" وجميع من في السموات والأرض من عباده مسؤولون عن أفعالهم، ومحاسبون على أعمالهم وهو الذي سيسأل لهم عن ذلك ويحاسبهم عليه لأنه فوقهم ومالكهم، وهم في سلطانه " [13].

ب- قوله تعالى: ﴿ **وَقِفُوهُمْ ۖ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ** ﴾ [الصافات:24]. قال ابن كثير رحمه الله: " أي قفوهم حتى يسألوا عن أعمالهم، وأقوالهم التي صدرت عنهم في الدار الدنيا " [14].

2. السنة النبوية:

أ- قوله ﷺ : « كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ »؛ والحديث دليل عام على تحمل المسؤولية، إذ لا يخلو منها مكلف، فبها يراقب نفسه، وبها يسير نحو الأفضل، فتسمو روحه أخلاقيا واجتماعيا.

ب- وقوله صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَبَيَّنُ مَا فِيهَا، يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ »، قال النووي: "..كالكلمة التي يترتب عليها إضرار المسلم ونحو ذلك

---

[11]- الإعلام الإسلامي: المبادئ، النظرية ، التطبيق، محمد منير حجاب، ص 25 .

[12]- ينظر: المرجع السابق، ص17.

[13]- تفسير الطبري، ابن جرير الطبري، 17/14.

[14]- تفسير القرآن العظيم،ابن كثير.

وهذا كله حث على حفظ اللسان وينبغي لمن أراد النطق بكلمة أو كلام أن يتدبر ما في ما في نفسه قبل نطقه، فإن ظهرت مصلحته تكلم، وإلا أمسك " [15].

المطلب الثالث: خصائص الإعلام الإسلامي

يتميز الإعلام الإسلامي عن غيره بسمات تجعله ذو مصداقية عالية عند المتلقي وذلك للخصائص الآتية [16]:

أولا: رباني المصدر

فليس لأحد الفضل في وضعه، لأن النصوص الشرعية هي من حدّد معالم نقل المعلومات والأخبار، وطرق الإقناع والتأثير، ومبادئ الجدال والمناظرة. والأدلة على ذلك كثيرة سترد عند ذكر المعايير المتعلقة بالمسؤولية الإعلامية.

ثانيا: الجمع بين العقيدة والعمل

من خلال الأساليب الإعلامية المختلفة الواردة في قصص الأنبياء والسيرة النبوية المعطرة حيث أوجدت المعالجة الحقيقية لمشاكل التطبيق الإعلامي، حين ربطت بين المبادئ العامة للإعلام الإسلامي، وبين الممارسة الفعلية له. و لم يقتصر ذلك على الرعيل الأول من الصحابة بل توارث الدعاة وغيرهم من المسلمين هذا الفهم جيلا بعد جيل.

ثالثا: موضوعي

الإعلام الإسلامي إعلام موضوعي قائم على التحليل والتمحيص والتوضيح، لا يحكّم هواه ولا يتأثر بميوله، ومردّ ذلك إلى ثلاثة أسباب:

1. **الإيمان**: ومن مستلزماته التزام المؤمن بالحق فلا يحيد عنه ولا يغيره بالزيادة عليه، أو النقصان منه.
2. **الامتثال**: فالمعلَّم به شرع متمثل في عقيدة أو تشريع، أو آداب وما يندرج تحتهما بما شرع الله من مقاصد عملا بحديث النبي صلى الله عليه وسلم: « مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ ».

---

[15]- شرح النووي على مسلم، النووي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط2 ،1393هـ، 411/18.
[16]- ينظر: الإعلام الإسلامي: المبادئ، النظرية ، التطبيق، محمد منير حجاب، ص 168-172، أضواء على الإعلام في صدر الإسلام ، محمد عجاج الخطيب، ص 102 -103 .

3. **الأمانة**: الإعلام الإسلامي بعيد كل البعد عن التحريف أو التزييف أو التهويل أو التعمية أو التشويه، فهو موضوعي في رسالته على ضوء العقيدة الإسلامية وتعاليمها السمحة التي تأمر أن يكون المسلم صادقا في كل شيء؛ في حياته وسلوكه، صادقا مع نفسه ومع الآخرين، وأن ينأى بنفسه عن كل قول و عمل يخلّ بهذا المنهج الرباني الذي رسمه الإسلام للإنسان المسلم عامة والإعلامي خاصة.

رابعا: موثق

لأنه خاضع لقواعد التثبت والاستيثاق التي جاءت بها النصوص الشرعية، كما في قوله تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ** ﴾ [الحجرات:06]، وقوله صلى الله عليه وسلم: « مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ »[17].

خامسا: منهجي هادف

فهو إعلام يقوم على نهج الإسلام في تصوره لمفهوم الخلق والحياة ونظام الكون، من أجل نعمة الاستخلاف التي وكلّ بها الإنسان، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿ **وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ** ﴾ [البقرة:30].

وقوله عز وجل: ﴿ **الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ** ﴾ [الحج:41].

سادسا: عام شامل

يشمل كافة مناحي الحياة في المجتمع المسلم فيما يسمى بالإطار العام للإعلام الإسلامي، لأنه مستمد من شمولية الإسلام في تناوله لأمور الدنيا والآخرة، الفرد والمجتمع، السلم والحرب.. مما يتعلق بدين رباني أحاط المكلف وشمله بأحكام العقيدة والتشريع والأخلاق، ولا يختص بفئة دون أخرى، أو جماعة دون أخرى، بل جاء للناس كافة، قال المولى عز وجل: ﴿ **وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ** ﴾ [سبأ:28]. وبذلك استمد الإعلام الإسلامي هذه الخصيصة من أصله (الإسلام).

سابعا: منظم مسؤول

يقوم على جميع الوسائل المنضبطة بتعاليم الشريعة بما يحقق مقاصدها من رعاية شؤون الأمة، ورعاية مصالحها والمحافظة على كيانها من الأفكار الدخيلة والأعراف الهدامة. وهو أيضا مسؤول عن رفع مستوى المسلمين العلمي والثقافي من خلال توعية الناس -خاصة الناشئة منهم- ببيان تعاليم الإسلام وتوسيع آفاقهم باستعمال الوسائل التي تحقق ذلك، والتي تُعنى بالقدرة على تحقيق الإقناع والتأثير على

[17]- سبق تخريجه .

الآخرين. والدارس لسيرة المصطفى صلى الله عليه وسلم يحفظ بوادر الأصول الإعلامية والمتمثلة في تنوع أساليبه ووسائله الدعوية.

ثامنا: الإيجابية

والتي يمكن اعتبارها من أهم سمات الإعلام الإسلامي لكونها تركز على أن يكون التغيير والتطوير دائما نحو الأفضل، وذلك في إطار مبادئ الإسلام وقيّمه .. وبذلك ينأى هذا الإعلام بالإنسان عن مسببات الضعف والتخلف والدمار.

المبحث الثاني

المعايير الشرعية في ضبط المسؤولية الإعلامية

تحرص الشريعة الإسلامية على أن يكون الخطاب الإعلامي بكل أنواعه قائما على أسس ومعايير من شأنها ضبط المسؤولية الإعلامية للارتقاء برسالة الإعلام إلى أسمى الغايات التي يهدف إليها الإسلام، وملخص هذه المعايير في الآتي:

المطلب الأول: المعايير الخاصة برجل الإعلام الإسلامي

رجل الإعلام الإسلامي ليس كغيره من الإعلاميين ، نظرا للغايات التي رسمها له الإسلام، لذا وجب عليه التقيد بالمعايير الآتية:

1. **التطبيق الفعلي لتعاليم الإسلام:** أي أن يطبق مبادئ الإسلام وتعاليمه في سلوكه، في حياته العامة والخاصة. فمن الحقائق التي لا تقبل الجدال والمناقشة أن فاقد الشيء لا يعطيه، وقديما قيل " درهما من السلوك خير من قناطير الوعظ الجميل "، وأن العمل إذا ناقض القول كانت نتيجته وخيمة. وقد ذمّ الله تعالى أقواما خالفت أفعالهم أقوالهم في قوله: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ** ﴾ [الصف:2-3].

ولعلّ أكبر دليل على تأثير هذا المبدأ على نفوس الناس سرعة انتشار الإسلام في كثير من الأقاليم البعيدةكأدغال إفريقيا وبلاد السند والهند، و الذي كان بسبب السلوك الأمثل للتجار المسلمين حين رأى الناس-من خلال تعاملهم- نماذج حقيقية لتعاليم الإسلام وقيّمه.

2. **الصدق**: الصدق في نقل المعلومة ونشرها، لأن الصدق هو جوهر الدعوة الإسلامية، ولذلك كانت أعظم صفات النبي صلى الله عليه وسلم أنه "الصادق الأمين".

ولمكانة الصدق في حياة المسلم عامة والإعلامي خاصة، بيّن النبي صلى الله عليه وسلم أهميته وعواقبه في حديث: « إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ عند الله صِدِّيقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عند الله كَذَّابًا » [18]، وقال أيضا: « آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ.. » [19].

وهذه السمة " الصدق " لابد للإعلامي المسلم أن يتحلى بها، فإذا قال لم يجد أعداؤه مغمزا في قوله لأن الصادق لا يخشى في الله لومة لائم فيكن موضع احترام و تقدير.

3. **تحري الحقيقة:** إذا كان الإعلام المعاصر يتباهى أصحابه بالشفافية والمصداقية، فإن الإعلام الإسلامي هو أول من حارب المعلومة الكاذبة من خلال النصوص التشريعية التي تحض على التثبت في نقل المعلومة ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ** ﴾ [الحجرات:06].

كما جاء الوعيد في أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم : « مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » [20]، وأيضا قوله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ » [21].

وتحري الحقيقة يقصد به تحليل وتمحيص الخبر، ومعرفة أبعاده من خلال أمرين:

- **التثبت عند النقل**: وهذه الطريقة ابتكرها علماء الحديث من خلال قاعدتهم المشهورة: " إن كنت ناقلا فالصحة وإن كنت مدّعيا فالدليل ". حيث قيّض المولى عز وجل لهذا الدين رجالا مخلصين أفنوا أعمارهم في تتبع الوضّاعين وقاوموهم بشتى الطرق، فانتقلت هذه القاعدة إلى عوام الناس أيضا، وأصبح المجتمع المسلم يتحلّى بهذه الخصلة، يظهر ذلك فيما يرويه الأصمعي قائلا: " حضرت ابن عيينة وأتاه أعرابي فقال كيف أصبح الشيخ يرحمه الله، فقال سفيان: بخير نحمد الله،

---

[18]- أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: قبح الكذب وحسن الصدق وفضله، حديث (4719).

[19]- أخرجه البخاري في كتاب الأيمان، باب: علامة المنافق، حديث(33)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان خصال المنافق، حديث (89).

[20]- أخرجه مسلم في مقدمة، باب: تغليظ الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، حديث (34).

[21]- أخرجه مسلم في مقدمة، باب: وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين والتحذير من الكذب على الرسول (صلى الله عليه وسلم)، حديث (1).

قال: فما تقول في امرأة من الحاج حاضت قبل أن تطوف بالبيت؟ فقال: تفعل ما يفعل الحاج، غير أنها لا تطوف بالبيت. فقال هل من قدوة؟ قال نعم، عائشة حاضت قبل أن تطوف بالبيت، فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن تفعل ما يفعل الحاج غير الطواف، فقال: هل من بلاغ عنها؟ قال: نعم، حدثني عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة بذلك. قال الأعرابي: لقد استسمنت القدوة، وأحسنت البلاغ والله لك بالرشاد " [22].

- **محاربة المعلومة الكاذبة:** والإسلام لا يحرّم الكذب فحسب وإنما يحرّم أيضا نقل وتداول الأخبار الكاذبة بين الناس، قال تعالى: ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ ۚ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ** ﴾ [الزمر:03]،

وقال النبي ﷺ : « كبرت خيانة أن تحدّث أخاك حديثا هو لك به مصدّق وأنت له كاذب » [23]، وقد تميز النشاط العلمي في عصر التابعين بشن حرب لا هوادة فيها على الوضّاعين للأحاديث والكذابين عن النبي صلى الله عليه وسلم من أمثال القصّاصين وغيرهم، فتركوا لنا بذلك منهجا دقيقا لتمحيص المعلومة ، وبيان صدقها من كذبها.

4. **قوة الحجة:** وقد اشتمل القرآن الكريم على جميع أنواع الحجج والأدلة (العقلية والعلمية) التي تخضع لها رقاب المكابرين والمعاندين.كما دعا إلى التسلح بالحجة والمنطق، قال تعالى: ﴿ **قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ ۖ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ** ﴾ [الأنعام:149]، وشنّع سبحانه على الذين لا يتذرعون بالحجة ويجادلون بغير علم، فقال: ﴿ **الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ ۖ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ وَعِندَ الَّذِينَ آمَنُوا ۚ كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ** ﴾ [غافر: 35].

فالإعلامي المسلم لابد أن لا يخوض في أي قضية أو حديث، و لا يدعو إلى فكرة أو رأي إلا بعد أن يجمع من الحج والأدلة ما يؤكده ويوثقه.

5. **الحكمة في نشر الخبر:** امتدح المولى عز وجل أنبياءه وأولياءه بالحكمة حيث قال تعالى: ﴿ **يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ** ﴾ [البقرة: 269] . وقوله تعالى: ﴿ **ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ۖ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ** ﴾ [النحل: 125]. وقوله تعالى: ﴿ **وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنِ اشْكُرْ لِلَّهِ ۚ وَمَن يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ ۖ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ** ﴾ [لقمان: 12].

---

[22]- أضواء على الإعلام في صدر الإسلام ، محمد عجاج الخطيب، ص 99 (نقلا عن: الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، ص 404).

[23]- أخرجه أبو داود في كتاب الأدب، باب: في المعاريض، حديث (4971).

ولأن السبق الصحفي مطلب لا غنى عنه لرجل الإعلام، وجب أن يكون له سياج من الحكمة، وإلا أودى بصاحبه أو بوسيلة الإعلام التي ينتمي إليها إلى مزالق لا تُحمد عقباها.

6. **فنية الأسلوب:** وهذا أمر ضروري، فإن تخيّر الأسلوب المناسب الذي يخاطب به رجل الإعلام الإسلامي بحيث يتلاءم مع الجمهور وطبيعته. وقد نوّع النبي صلى الله عليه وسلم في أساليبه في الدعوة إلى الله؛ فهذا كتابه إلى كسرى عظيم الفرس، وذاك إلى المقوقس عظيم مصر. فكان يخاطب كل جماعة بما يناسبها ويتلاءم مع طبيعتها ومقامها. وإذا قالوا قديما : " لكل مقام مقال " فعلى رجل الإعلام الإسلامي أن يدرك هذه المقامات ويراعيها.

المطلب الثاني: معايير ضبط مسؤولية رجل الإعلام الإسلامي أثناء أداء مهمته

تتمثل مسؤولية رجل الإعلام الإسلامي أثناء أداء مهمته الإعلامية في الأمور الآتية:

أولا: مراعاة حق الخصوصية:

ويعني هذا الحق أن لكل فرد حياته الخاصة التي يحرص على إبقائها بعيدة عن التشهير والعلانية. فمن واجب الإعلامي المسلم المحافظة على هذا الحق تجنبا في الوقوع تحت المحاسبة القانونية. وهذا المبدأ أرسته نصوص شرعية كثيرة منها قوله تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ۖ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ** ﴾ [الحجرات: 23]

ثانيا: الدقة في نقل المعلومة:

تعرف الدقة بأنها " سرد الخبر أو الرواية كما جرت دون تشويه بالحذف أو بالإضافة أو التحريف". و هي من مبادئ أخلاقيات علم الإعلام المعاصر، وقد سبق علماء الإسلام ذلك بقرون حين قرروا القاعدة العلمية بقولهم: " إن كنت ناقلا فالصحة وإن كنت مدعيا فالدليل"كما سبق ذكره ".

والمقصود بالدقة في نقل المعلومة مجانبة كل ما يخالف قيم المجتمع وأخلاقه ومنها:

- تجنب الإثارة الرخيسة في نشر أخبار الجرائم والفضائح والابتعاد عن الألفاظ النابية.
- عدم نشر أخبار ونشاطات الدجّالين والمشعوذين الذين يحّرفون الناس عن مسار عقيدتهم الصحيحة.
- الابتعاد عن تلفيق الأخبار والمعلومات واستخدام الصور والرسوم القادحة بسمعة الناس وكرامتهم.

ثالثا: الحفاظ على سرية المصدر:

يقوم الإعلامي بتمحيص المعلومة ويتأكد من دقتها كما سلف، والغاية من تسريبها للصالح العام، والحفاظ على سرية مصدر المعلومة بعدم الكشف عن هويته يشكل مبدأ أخلاقيا مهمّا في العمل الإعلامي، فلا يليق بالمسلم الجهر بالسر لقوله تعالى: ﴿ **لَّا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ ۚ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا** ﴾ [النساء: 148].

رابعا: الالتزام بتصحيح الأخطاء:

وهو مبدأ صرحت به عديد النصوص الشرعية كقوله تعالى: ﴿ **وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ** ﴾ [آل عمران: 135].

فالإصرار على ارتكاب الأخطاء وعدم تصحيحها مذموم شرعا، والقائم على الإعلام قد يقع في الأخطاء نتيجة عدم التحري والتبيّن، وعدم الدقة في جمع المعلومات، أوفي تقديم معلومات خاطئة أو مبتورة، أو بتجاوز المسموح به في ممارسة حرية الرأي والتعبير ... فإن وقع في ذلك فعليه تصحيح أخطائه من خلال التعليق أو التوضيح.

سادسا: المصداقية:

يقول المولى عز وجل: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ** ﴾ [التوبة: 119]

وفي الحديث " إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ "[24]، فإن المصداقية في التعامل مع المادة الإعلامية من واجبات رجل الإعلام الإسلامي، ويقصد بالمصداقية نوع من المعالجة المهنية والثقافية والأخلاقية للمادة الصحفية أو غيرها بحيث يتوفر فيها أبعاد الموضوع كله بطريقة متوازنة ودقيقة في عرض الموضوعات وفصلها عن الآراء الشخصية.

سابعا: مسؤولية إنسانية:

إن الإعلام في الإسلام لا يتوجه للمسلمين فحسب، وإنما للإنسانية جمعاء من خلال مراعاةخصائص المجتمعات غير المسلمة واحترام خلفياتهم الثقافية والاجتماعية، انطلاقا من تعاليم الإسلام التي تدعو إلى واجب التبليغ إنقاذا للبشرية من الهلاك الدنيوي والأخروي، قال تعالى: ﴿ **وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُون** ﴾ [سبأ: 28].

[24]- سبق تخريجه.

وينبغي على القائمين على الاعلام الإسلامي الإجتهاد في وضع سياسات ناجحة تخاطب المتلقي في كل أنحاء العالم.

المطلب الثالث: معايير مسؤولية رجل الاعلام الإسلامي إزاء الأفراد

تتحدد مسؤولية الإعلامي المسلم إزاء الأفراد انطلاقا من قوله تعالى: ﴿ **إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ۚ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا** ﴾ [النساء:58]، وأمانة التبليغ للناس في المفهوم الإسلامي تنضبط بمعايير عدة منها

أولا: احترام كرامة الإنسان:

وهو مطلب مقدّس في نظر الإسلام، يقول عز وجل في صدد تعداد أفضاله على خلقه، لقوله تعالى: ﴿ **وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا** ﴾ [الإسراء:70].

وهذا الاحترام لا يتعلق بالمسلم خاصة وإنما بكل فرد من أفراد الإنسانية لأنه حق متأصل مع الولاد .ويكون مبدأ احترام كرامة الانسان من خلال مايلي:

- الابتعاد عن القذف والتشهير: و قد عبر عنها القرآن محذرا في قوله تعالى: ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ۚ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ** ﴾ [النور:19]، وقال أيضا: ﴿ **وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ** ﴾ [النور:04]، يقول ابن كثير: " وهذا تأديب لمن سمع شيء من الكلام السيء فقدح بذهنه منه شيء وتكلم به، فلا يكثر منه ويذيعه " [25]. وقوله تعالى: ﴿ **وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا** ﴾ [الأحزاب:58].
- عدم الاضرار بالفرد: وهذا المبدأ تؤيده الشريعة الإسلامية كما نص على ذلك حديث: " لا ضرر ولا ضرار "، فينبغي عدم عرض الحياة الزوجية علانية، أو حياة الأشخاص العاطفية أو الصحية، وأيضا على الإعلاميين ألا يعملوا على زيادة الآلام التي يتعرض لها الأشخاص في حالات الكوارث المفاجئة، أو الذين بحاجة إلى رعاية إنسانية بإجراء مقابلات معهم أو جمع معلومات عن حياتهم الخاصة، وإذاعتها إلا إذا كانت هناك مصلحة عامة. وإذا كانت فكرة الحق في الحياة الخاصة في القانون الوضعي قد ظهرت في الربع الأخير من القرن التاسع عشر، فإن

[25]- تفسير القرآن العظيم، ابن كثير،

الشريعة الإسلامية أولت هذا الجانب الاهتمام البالغ لما له من آثار بالغة على الجانب النفسي للأفراد، ولارتباطها بمبدأ الحرية ولاستنادها للأخلاق الفاضلة التي ينبغي أن يتصف بها المسلم في كل نوع من أنواع النشاط الإنساني.

ثانيا: احترام خصوصية الفرد:

فلا ينبغي للقائم على الاعلام الإسلامي انتهاك خصوصية الافراد، ويتضمن ذلك الأمور الآتية:

- عدم إنهاك الأماكن الخاصة: من المقرر شرعا ألا يدخل أحد أي مكان إلا بإذن صاحبه مصداقا لقوله تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ** ﴾ [النور:27]، بل إن الإسلام يحترم خصوصية الفرد حتى داخل بيته، ومع من يقيمون معه سواء كانوا أقارب، أم من الغير لقوله تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ۚ مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ۚ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ ۚ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ ۚ طَوَّافُونَ عَلَيْكُم بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ** ﴾ [النور:58]. كما أن من حق كل فرد حفاظا على حرمة مكانه وحياته الخاصة حق استعمال القوة لرد أي اعتداء يقع على منزله ، لقوله صلى الله عليه وسلم : « من دخل على قوم دارهم ليلا بغير إذنهم فقاتله قاتل فدمه هدر »[26].

ومنشأ اعتقاد بعض الناس أن للإعلاميين أو وسائل الاعلام الحق في أن تنتهك أماكنهم الخاصة و لا تراعي إطارها الخاص تعود إلى ما ينسب إلى الإعلاميين من اتصافهم بالتطفل على الناس والتطلع إلى معرفة تفاصيل حياتهم بدون وجه حق، ويتهم الاعلاميون بعدم مراعاتهم لبعض القيّم الاجتماعية عن طريق الدخول إلى الأماكن الخاصة من دون استئذان، خاصة أوقات الكوارث الإنسانية. وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه مالك عن عطاء بن يسار أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: " استأذن على أمي؟ فقال نعم، فقال إنها معنا في البيت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: استأذن عليها، فقال الرجل: إني خادمها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: استأذن عليها أتحب أن تراها عريانة ؟ قال: لا، قال: فاستأذن عليها "[27].

- عدم نشر المعلومات الخاصة عن الأفراد: بعض الأفراد ممن يرغبون في السبق الإعلامي ينتهكون خصوصيات الأفراد بنشر المعلومات عنهم مبررين ذلك باسم المصلحة العامة، دون

---

[26]- سبق تخريجه .

[27] - أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الجامع، باب: الاستئذان والصور والتماثيل وغيرها من القضايا، حديث (1796)، ص734.

التمييز بين التجسس، والغيبة والظن السيء بالناس، وكلها آفات نهى الإسلام عنها ورتب أشد العقوبات لمرتكبيها، قال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ۖ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ** ﴾ [الحجرات:12]. والآية حوت عبارة قاطعة ناهية عن التدخل في خصوصيات الأفراد وذلك في قوله تعالى: ﴿ **وَلَا تَجَسَّسُوا** ﴾ [الحجرات:12]، إشارة واضحة على تحريم كشف وقائع وأحوال الأفراد بما يكرهون أن يطلع عليه غيرهم، وأيضا فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التجسس على خصوصيات الناس بالتنصت إلى أحاديثهم واعتبرها جريمة تستوجب العقاب، قال صلى الله عليه وسلم: « من تسمّع حديث قوم وهم له كارهون صب في أذنه الآنك يوم القيامة » [28].

- عدم تصوير الأفراد دون موافقتهم: حرصت الشريعة الإسلامية على هذا المبدأ وهو عدم القيام بتتبع أحوال الأشخاص دون علمهم، حرصا على حرمة حياتهم الخاصة كما في قوله تعالى: ﴿ **وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ۚ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا** ﴾ [الإسراء:36]. وتصوير الأشخاص دون موافقتهم من الصور الصارخة لانتهاك خصوصية الأفراد والجماعات، وغالبا ما يكون لمكاسب مادية أو دعما للخبر أو لانتقام أو غير ذلك.

إن احترام حرمة الحياة الخاصة يعدّ من أهم الحقوق في الإسلام لكونها من الحقوق الشخصية والطبيعية الملازمة للإنسان، والإسلام -كما مرّ معنا- يقرّ هذا الحق لكل فرد من أفراد البشرية، فجميع الناس في نظره أصحاب حق في الخصوصية وحرمتها.

خاتمة

بعد هذا العرض المختصر والمعتصر في بيان المعايير الشرعية في ضبط المسؤولية الإعلامية، توصلت الباحثة إلى النتائج الآتية:

- ✓ أن الإعلام الإسلامي مبني على العقيدة والموضوعية، وأنه منهجي منظم، تضبطه وسائل وأساليب ذات معايير شرعية.
- ✓ أن المسؤولية الإعلامية في الإسلام قائمة على مبدأ الأمانة؛ أمانة الحصول على المعلومة، وأمانة تبليغها للناس من خلال التثبت والتوثيق.

[28]- أخرجه ابن ماجة في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: من أمّ قوما وهم له كارهون، حديث (971).

- ✓ أن رجل الإعلام في الإسلام ليس مجرد ناقل للأخبار، وإنما يستثمر الحدث لشد انتباه المتلقي إلى مواطن التأمل والاتعاظ، لدفعه نحو التطور والارتقاء.
- ✓ أن الحياة الخاصة للأفراد محترمة ومقدسة في الإسلام فلا ينبغي لرجل الإعلام أن يتخذها مادة إعلامية يستقطب بها عدد المشاهدات.

التوصيات

- حثّ المسؤولين عن الإعلام على تبني الإعلام الإسلامي كأسلوب عمل ونظام يعكس التميّز الحقيقي لمجتمعاتنا الإسلامية في هذا العصر.
- معالجة ثغرات التشريعات الإعلامية التي أوجدتها العولمة لتحصين العباد والبلاد من كل ما يتهدد أمنها وهويتها الثقافية.
- مساعدة الأفراد في حماية حياتهم الخاصة من خلال صياغة ميثاق يلتزم به الإعلامي -وغيره- منبثق من التشريعات الإسلامية وآدابها.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين

قائمة المصادر والمراجع :

1. **أضواء على الإعلام في صدر الإسلام**، محمد عجاج الخطيب، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط2، 1407هـ - 1987م.
2. **الأخلاق النظرية**، عبد الرحيم بدوي، الكويت: دار العلم، د.ط، 1975م.
3. **الإعلام الإسلامي**، إبراهيم إمام، ط1، القاهرة، المكتبة الأنجلو المصرية، 1980م.
4. **الإعلام الإسلامي: المبادئ، النظرية، التطبيق**، محمد منير حجاب، القاهرة: دار الفجر للنشر والتزويع، د.ط، 2002م.
5. **الإعلام والاتصال بالجماهير**، إبراهيم إمام، القاهرة، مكتبة الإنجلو مصرية، ط1، 1969م.
6. **الإعلام والدعاية**، عبد اللطيف حمزة، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط2، 1978م.
7. **تفسير الطبري**، ابن جرير الطبري، بيروت: دار الفكر، د.ط، 1405هـ - 1984م.

8. **تفسير القرآن العظيم**، ابن كثير، بيروت: دار الأندلس ط4، 1983م.
9. **شرح النووي على مسلم**، النووي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط2، 1393هـ.
10. **معجم مقاييس اللغة**، ابن فارس، تحقيق عبد السلام هارون، بيروت: دار الجيل، ط1، 1991م.
11. **معجم مقاييس اللغة**، ابن فارس، تحقيق عبد السلام هارون، بيروت: دار الجيل، ط1 ، 1991م.